بكفرهم بانعمه وزيادة العذاب باضلالهم غيرهم ثم انه تعالى ذكر نوعا اخر من التهديدات الهائلة للكافرين
عن المعاصي فقال ويوم نبعث اي اذكر يا محمد يوم نبعث في كل جماعة نبيا يشهد على من كذب وعصى
لما بعث في كل امة رسولا وبلغهم الرسول رسالة الله تعالى فان نحو يبقى للمكلف في ارتكاب المعصية
قال الكلبي هو من امة الا خلا فيها نذير وقوله وجئنا بك شهيدا بخصوص بعد التعميم كقوله تعالى و
اخذنا من النبيين ميثاقهم ومنك ومن نوح قوله تبيانا لكل شيء اشارة الى ان التبيان
اسم في معنى البيان كالتلقاء في معنى اللقاء كما نقل عن الزجاج الا انه روى ثعلب عن الكوفيين
والمبرد عن البصريين انهم قالوا لم يأت من المصادر ما يكون على تفعال كلها مفتوح التاء كالتيسار والتكرار
والتكرار والتلعاب وان يكون مكسور التاء غير التبيان والتلقاء اسماء كالتمساح والتمثال وقوله تبيانا
اشارة الى ان صيغة تفعال سواء كانت مفتوح التاء او مكسورها اذا كانت مصدرا او اسما بمعنى الا
يكون من ابنية المبالغة كالتكرار والتذكار والتلعاب بمعنى كثرة الكر والذكر واللعب قال
المفسرون القران تبيان لكل شيء يحتاج اليه من الامر والنهي والحرام والحلال والحدود
والاحكام وقال ابن عباس دلت هذه الاية على ان القران تبيان لكل شيء اي لكل شيء من العلوم
الدينية لان غير ذلك لا التفات اليه واما علوم الدين اما اصول وهي العلوم التي لا تتبدل
بتبدل الشرايع والملل واما فروع واما علم الاصول فهو بتمامه موجود في القران واما
علم الفروع فالاصل براءة الذمة الا ما ورد على سبيل التفصيل في هذا الكتاب وذلك يدل
على انه لا تكليف من الله تعالى الا ما ورد في هذا القران واذا كان كذلك كان القول بالقياس
باطلا وكان القران وافيا ببيان كل الاحكام واما الفقهاء فانهم قالوا القران انما كان تبيانا
لكل شيء لانه دل على ان الاجماع حجة وكذا كل واحد من القياس وخبر الواحد فضلا عن
السنة المتواترة واذا ثبت حكم من الاحكام باحد هذه الاحوال كان ذلك الحكم ثابتا
بالقران روي عن علي رضي الله عنه انه قال كل شيء علمه في القران الا ان اراء الرجال تعجز عنه فقد فصله
ميتقن فيه بان نص عليه وبعضه مبين على وجه الاجمال باحالته على ما اوجب العلم من بيان النبي صلعم
او اجماع المسلمين او القياس على ما نص عليه لاشتراك في علة الحكم ثم انه تعالى لما استقصى في
شرح الوعد والوعيد والترغيب اتبعه بقوله ان الله يأمر بالعدل والاحسان الاية فهي تجمع
آية توجب ارشاد المكلفين وهدايتهم الى ما فيه صلاح حالهم في الدارين امر الله تعالى في هذه الاية
بثلاثة اشياء وهي العدل والاحسان وايتاء ذي القربى ونهى عن ثلاثة اشياء وهي الفحشاء والمنكر
والبغي اما العدل فهو عبارة عن الامر المتوسط بين طرفي الافراط والتفريط ورعاية العدل
واجبة في جميع الاشياء لا سيما فيما يتعلق بالاعتقاد وفيما يتعلق بافعال الجوارح وفيما

يتعلق بالاخلاق النفسانية واما وجوه العدل في الاعتقاد فالاعتقاد بوحدانية الاله فان نفي الاله
تعطيل محض واثبات اكثر من اله شرك وتشبيه وهما مذمومان والعدل هو اثبات اله واحد
واعتقاد انه لا اله الا الله وايضا الاعتقاد بان العبد ليس له قدرة ولا اختيار جبر محض و
بانه مستقل بافعاله قدر محض وهما مذمومان والعدل ان يقال ان العبد يفعل الفعل بواسطة
انه يخلق فيه قدرة كاسبة تدعوه الى الفعل والقدرة المؤثرة ليست الا لله تعالى واما العدل فيما
يتعلق بافعال الجوارح كالتعبد فان البطالية ونفاة التكاليف يقولون لا يجب على العبد
الاشتغال بشيء من الطاعات ولا يجب عليه الاحتراز عن شيء من المعاصي وليس لله
عليه تكليف اصلا وقال قوم من الهند ومن المانوية انه يجب على الانسان
ان يجتنب عن كل الطيبات وان يبالغ في تعذيب نفسه وان يحترز عن كل ما
يميل الطبع اليه حتى المانوية يخصون انفسهم اي ينزعون خصيتهم ويحترزون
عن التزوج وعن اكل الطعام الطيب والهند يحرقون انفسهم ويرمون انفسهم
من شاهق الجبل فهذان الطرفان مذمومان والعدل الوسط هو هذا
الشرع الذي جاء به محمد صلعم ثم ان الزيادة على العدل في باب العمل بحسب الكمية
قد يكون احسانا الى نفسه اذا كانت على الوجه الذي استحبه وندب اليه كالتطوع
بالنوافل بعد اداء الواجبات وقد يكون اساءة اذا كانت على خلاف الوجه المشروع
وكذا الزيادة بحسب الكيفية وبالجملة فالمبالغة في اداء الطاعات بحسب الكمية وبحسب
الكيفية هو الاحسان والاحسان بهذا المعنى يدخل فيه التعظيم لامر الله والشفقة على خلق الله
ومن الظاهر ان الشفقة على خلق الله اقسام كثيرة اشرفها واجلها صلة الرحم فقوله تعالى
وايتاء ذي القربى من قبيل التخصيص بعد التعميم ايذانا بشرف الخاص ومبالغة في الحث عليه
قوله عن الافراط في متابعة القوة الشهوانية اعلم انه تعالى اودع في النفس البشرية قوى
اربعة وهي الشهوانية البهيمية والغضبية السبعية والوهمية الشيطانية والعقلية الملكية
والثلث الاول هي المداخل التي ياتي الشيطان من قبلها بخلاف القوة الرابعة اعني القوة العقلية
الملكية فان الشيطان لا يغوي الانسان من قبلها اذ لا مناسبة بينها وبين الشرور
الشيطانية فلا وجه ان يتوصل الشيطان بها الى اغواء بني آدم علا والقوى الثلث الاول
فالاول منها مبدا الشهوة والتمايع وداعية اليها فان الفحشاء اثر القوة الشهوانية والمنكر اثر
الغضب والبغي اثر القوة الوهمية فان العمل الشهوانية انما رغب في تحصيل اللذات الشهوانية
والتي خرجت منها عن المأذون فيه فهي المستلزمة الفحشاء واما الغضبية السبعية فهي ابدا

Copyright @ King Saud University